[225] الحاجبين مقدار درهم، ويكون سجودك كما يتخوى البعير الضامر عند بروكه تكون شبه المعلق لا يكون شئ من جسدك على شئ منه (1). 12 - كتاب زيد النرسى: عن أبي الحسن الاول عليه السلام أنه رآه يصلي فكان إذا كبر في الصلاة ألزق أصابع يديه الابهام والسباحة والوسطي والتي تليها وفرج بينهما وبين الخنصر، ثم رفع يديه بالتكبير قبالة وجهه ثم يرسل يديه و يلزق بالفخذين، ولا يفرج بين أصابع يديه، فإذا ركع كبر ورفع يديه بالتكبير قبالة وجهه ثم يلقم ركبتيه كفيه، ويفرج بين الاصابع، فإذا اعتدل لم يرفع يديه، وضم الاصابع بعضها إلى بعض كما كانت، ويلزق يديه مع الفخذين، ثم يكبر ويرفعهما قبالة وجهه كما هي ملتزق الاصابع، فيسجد ويبادر بهما إلى الارض من قبل ركبتيه، ويضعهما مع الوجه بحذائه فيبسطهما على الارض بسطا، ويفرج بين الاصابع كلها، ويجنح بيديه ولا يجنح بالركوع فرأيته كذلك يفعل، ويرفع يديه عند كل تكبيرة فيلزق الاصابع ولا يفرج بين الاصابع إلا في الركوع، والسجود وإذا بسطهما على الارض. بيان: التفريج بين الخنصر والتي تليها وعدم التجنيح في الركوع وتفريج الاصابع في السجود مخالف لسائر الاخبار، ولعلها محمولة على عذر أو اشتباه الراوي ويمكن حمل الوسط على عدم التجنيح الكثير كما في السجود.

_____ (1) الهداية: 38 و 39. ط الاسلامية.

_____